بخلاف الكافر في رواية النوادر عن العلماء الثلاثة انه لا يجوز قضاء الفاسق وقال
بعض المشايخ رحمهم الله اذا قلد الفاسق ابتداء يصح ولو قلد وهو عدل ينعزل بالفسق
لان المقلد اعتمد عدالته فلم يرض بقضائه بدونها وفي فتاوى قاضي خان رحمه الله
اجمعوا على انه اذا ارتشى لا ينفذ قضاؤه فيما ارتشى وانه اذا اخذ القاضي القضاء
بالرشوة لا يصير قاضيا ولو قضى لا ينفذ **وتجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر**
لقوله صلى الله عليه وآله وسلم صلوا خلف كل بر وفاجر ولان علماء الامة كانوا يصلون
خلف الفسقة واهل الاهواء والبدع من غير نكير وما نقل عن بعض السلف من المنع
عن الصلاة خلف المبتدع محمول على الكراهة اذ لا كلام في كراهة الصلاة خلف
الفاسق والمبتدع هذا اذا لم يؤد الفسق او البدعة الى حد الكفر واما
اذا ادى فلا كلام في عدم جواز الصلاة خلفه ثم المعتزلة وان جعلوا الفاسق غير
مؤمن لكنهم يجوزون الصلاة خلفه لما ان شرط الامامة عندهم عدم الكفر لا وجود
الايمان بمعنى التصديق والاقرار والاعمال جميعها **ويصلى على كل بر وفاجر اذا
مات على الايمان** للاجماع ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تدعوا الصلاة على
من مات من اهل القبلة فان قيل امثال هذه المسائل من فروع الفقه فلا وجه
لايرادها في اصول الكلام وان اراد ان حقيقة ذلك واجب وهذا من الاصول فجميع
مسائل الفقه كذلك قلنا انه لما فرغ من مقاصد علم الكلام من مباحث
الذات والصفات والافعال والمعاد والنبوة والامامة على قانون اهل الاسلام
وطريق السنة والجماعة حاول التنبيه على نبذ من المسائل التي يتميز بها اهل
السنة من غيرهم مما خالف فيه المعتزلة او الشيعة او الفلاسفة او الملاحدة
او غيرهم من اهل البدع والاهواء سواء كانت تلك المسائل من فروع الفقه
او غيرها من الجزئيات المتعلقة بالعقائد **ويكف عن ذكر
الصحابة الا بخير** لما ورد من الاحاديث الصحيحة في مناقبهم ووجوب
الكف عن الطعن فيهم كقوله عليه السلام لا تسبوا اصحابي فلو ان
احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه وكقوله
عليه السلام اكرموا اصحابي فانهم خياركم الحديث وكقوله
عليه الصلاة والسلام الله الله في اصحابي الله الله في اصحابي

لا تتخذوهم

لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم
ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله فيوشك ان يأخذه
ثم في مناقب كل من ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن والحسين وغيرهم من اكابر الصحابة
احاديث صحيحة وما وقع بينهم من المنازعات والمحاربات فله محامل وتأويلات
فسبهم والطعن فيهم ان كان مما يخالف الادلة القطعية فكفر كقذف عائشة رضي
الله عنها والا فبدعة وفسق وبالجملة لم ينقل عن السلف المجتهدين والعلماء الصالحين
جواز اللعن على معاوية واضرابه لان غاية امرهم البغي والخروج على الامام وهو لا
يوجب اللعن وانما اختلفوا في يزيد بن معاوية حتى ذكر في الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي
اللعن عليه ولا على الحجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المصلين ومن كان
من اهل القبلة وما نقل من لعن النبي عليه السلام لبعض من اهل القبلة فلما انه يعلم من
احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه لما انه كفر حين امر بقتل الحسين
رضي الله عنه واستبشاره بذلك واهانته اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم
مما تواتر معناه وان كان تفاصيله آحادا فنحن لا نتوقف في شأنه لعنة الله عليه
وعلى انصاره واعوانه لعنة واسعة **ونشهد بالجنة للعشرة الذين بشرهم
النبي عليه السلام بالجنة** حيث قال عليه السلام ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة
وعثمان في الجنة وعلي في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد
بن ابي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة وكذا
نشهد بالجنة لفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم لما ورد في الحديث الصحيح
ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة
وسائر الصحابة لا يذكرون الا بخير ويرجى لهم اكثر مما يرجى لغيرهم من
المؤمنين ولا نشهد بالجنة او النار لاحد بعينه بل نشهد بان المؤمنين من اهل الجنة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)